



# خريطة أحكام الإعدام في مصر

رصد لكافة الانتهاكات المتعلقة بعقوبة الإعدام في مصر



بروكسل

إفدي الدولية  
AFD International



إسطنبول

مؤسسة عدالة  
لحقوق الإنسان JHR



باريس

الائتلاف الأوربي  
لحقوق الإنسان AED



لندن

مركز الشهاب  
لحقوق الإنسان SHR



منظمة السلام الدولية  
لحماية حقوق الإنسان SPH



منظمة هيومن رايتس  
مونيتور HRM



شارك في إعداد التقرير

حسين صالح عمار الباحث الحقوقي

أحمد عبد الكريم الباحث الحقوقي

دعاء محمد الباحثة الحقوية

# خريطة أحكام الإعدام في مصر

تقرير (حقوقى/قانوني)، يعمل على رصد كافة الانتهاكات المتعلقة بعقوبة الإعدام في مصر، وأبرز معايير المحاكمات العادلة التي يتم مخالفتها في أغلب القضايا السياسية التي تُنظر أمام المحاكم المصرية.

مع إبراز موقف القانون المحلي والدولي من كافة الإجراءات التي تتم، ومطابقتها مع التزامات مصر الدولية في هذا الشأن.

يأتي هذا التقرير، تماشيًا مع ذكرى «اليوم العالمي لمناهضة عقوبة الإعدام».

انطلاقاً من قدسية وسمو الحق في الحياة تتزايد المساعي الرامية لإلغاء عقوبة الإعدام في دول العالم واستبدالها بعقوبة الحبس مدى الحياة، تلك المساعي التي تبنتها الأمم المتحدة وأصدرت من أجلها العديد من الصكوك انطلاقاً من قدسية الحق في الحياة وعدم ترك هذا الحق عرضة لخطأ بشري غير مستبعد في أي مرحلة من مراحل منظومة العدالة غير المعصومة.

أيضاً سلطت تلك المساعي الضوء على استخدام عقوبة الإعدام كأداة تستخدمها بعض الحكومات للبطش السياسي في مواجهة المعارضين وأنه لا سبيل لحرمان تلك الأنظمة من استخدام عقوبة الإعدام بهذا الشكل مستقبلاً إلا بإلغاء العقوبة.

وبفضل هذه التحركات وصل عدد الدول التي ألغت عقوبة الإعدام قانوناً وممارسة إلى 106 دولة حول العالم مع حلول عام 2018 تحت رعاية وإشراف الأمم المتحدة التي أعدت دراسة مسحية -**لمواجهة الرأي القائل أنها عقوبة ناجعة وتُسهّم في الردع وخفض معدلات الجرائم الخطرة التي يعاقب عليها بالإعدام**- حول العقوبة عام 1988 وتحديثاتها في عامي (1996 - 2002)، وانتهت إلى أن البحث فشل في توفير دليل علمي على أن تأثير عقوبة الإعدام كان أشد ردةً من تأثير السجن المؤبد ومن غير المرجح أن يظهر مثل هذا الدليل في المستقبل، بل إن الأدلة مازالت لا توفر تأييداً لفرضية الردع.

إلا أن السلطات المصرية لم يرق لها ذلك، وتسير عكس الاتجاه، وتتحدى أبسط القيم القانونية الراسخة، مستعينة في ذلك بقضاء استثنائي، وتظل عقوبة الإعدام من أبرز العقوبات التي أثارت جدلاً حاداً في مصر في الفترة منذ يوليو/تموز 2013 حتى يومنا هذا.

|    |  |
|----|--|
| 6  | مقدمة                                    |
| 6  | تمهيد قانوني                             |
| 7  | موقف الإعدام في التشريعات المصرية        |
| 8  | حالات استدلالية                          |
| 8  | الموقف الدولي من عقوبة الإعدام           |
| 9  | إشكالية عقوبة الإعدام في مصر             |
| 9  | معايير القواعد الدولية للمحاكمات العادلة |
| 10 | أنواع المحاكم التي تصدر أحكام الإعدام    |
| 11 | في مصر                                   |
| 13 | فقدان أحكام الإعدام في مصر لضمانات       |
| 14 | المحاكمة العادلة                         |
| 15 | أحكام إعدام جماعية يصدرها قضاة مصر       |
| 16 | خريطة الإعدام في مصر                     |
| 17 | جدول بالقضايا الصادر فيها أحكام نهائية   |
| 18 | باتة واجبة النفاذ                        |
|    | أحكام إعدام صدرت بالمخالفة لضمانات       |
|    | المحاكمة العادلة، وتم تنفيذ الحكم فيها   |
|    | خاتمة                                    |
|    | التوصيات                                 |

## تمهيد قانوني

عدم انتشارها في المجتمع، كما أن الحكومات المصرية المتعاقبة لم تنضم لأي مسعى دولي يرمي لإلغاء عقوبة الإعدام ولعل آخرها **تصويت مصر** برفض طرح وقف عقوبة الإعدام في جلسة الجمعية العامة للأمم المتحدة - ديسمبر 2016.

وتصدر أحكام الإعدام في مصر بناءً على ما نصت عليه قوانين "العقوبات، قانون مكافحة المخدرات، قانون الأحكام العسكرية، قانون الأسلحة والذخائر، وقانون الإرهاب.

أيضاً حددت القوانين المصرية ومحكمة النقض ضوابط الحكم بعقوبة الإعدام: وجوب صدور حكم الإعدام بإجماع آراء المحكمة، ووجوب أخذ رأي مفتي الجمهورية (لا تعد ضمانات كون الرأي استشاري)، ووجوب عرض القضية على محكمة النقض (أيضاً لا تعد ضمانات باعتبارها حق أصيل للمتهم). وبشكل عام نجد أن الفقه القانوني المصري ورجاله مع الإبقاء على **عقوبة الإعدام** باعتبارها عقوبة أقرتها الشريعة الإسلامية المصدر الرئيسي للتشريع في مصر، وأيضاً لما تحمله من وظيفة أخلاقية ووسيلة ردع عامة لمن تسول له نفسه أن يقترب من الجرائم ما يعاقب عليها بالإعدام.

عقوبة الإعدام هي أشد وأقصى أنواع العقوبات التي تصدر على المتهم بعد إدانته من خلال عزله عن المجتمع بإزهاق روحه وإنهاء حياته بواسطة موظفي العدالة الجنائية ومن المفترض أن يتم تنفيذ العقوبة بعد استنفاد كافة درجات التقاضي وإجراءات راعت كافة معايير العدالة.

وقد تنوعت أساليب تنفيذ العقوبة من دولة لأخرى، ظناً في أن هذا الأسلوب أو ذاك أقل إيلاًماً وتتوافر فيه معايير الإنسانية وتجنب الشخص آلام وقت التنفيذ، حيث انحصرت أساليب تنفيذ عقوبة الإعدام في: الشنق (متبع في مصر)، الحقنة المميته (متبع في عدة بلدان منها أمريكا)، قطع الرأس، الرجم، الكرسي الكهربائي، الرمي بالرصاص، وغرفة الغاز.

## موقف الإعدام في التشريعات المصرية

تُقر القوانين المصرية -وبتوسع- عقوبة الإعدام في عددٍ من الجرائم التي تراها القوانين وصلت لدرجة من الخطورة والجسامة إلى عزل المتهم عن المجتمع بلا رجعة بإزهاق روحه بعقوبة الإعدام تحقيقاً للجانب الأخلاقي للعقوبة من جهة وإحداث حالة الردع العام لمحاربة تلك الجرائم وتفادي

## حالات استدلالية

تشابهت إلى حدٍ كبير ظروف وإجراءات صدور أحكام الإعدام التي صدرت سواء من محاكمة الإرهاب الاستثنائية وكذلك المحاكم العسكرية وكانت من أهم المخالفات القانونية الجسيمة التي شابت هذه الأحكام بخلاف أنها محاكم غير مختصة وليس لها الولاية القانونية لنظر تلك القضايا والتصدي لها :

- تعرض الصادر ضدهم أحكام بالإعدام لعمليات اختفاء قسري وتعذيب لانتزاع اعترافات على جرائم لم يقترفوها.
- إغفال النيابة العامة لانتهاكات الشرطة بحق المتهمين.
- الإخلال بحق الدفاع خلال المحاكمة وعزل المتهمين عن إجراءات محاكمتهم ووضع عدد كبير منهم في قفص زجاجي.
- ارتكان تلك الدوائر على تحريات ومحاضر الشرطة كأدلة إدانة للمتهمين وفي بعض الأحيان يضاف إلى هذه الأدلة اعترافات انتزعت تحت وطأة التعذيب بالمخالفة لنص المادة 302 من قانون الإجراءات الجنائية التي استبعدت أي اعترافات تنتزع بالتعذيب من المتهم.

## الموقف الدولي من عقوبة الإعدام

عقوبة الإعدام بصفة عامة حظيت باهتمامٍ بالغٍ من المجتمع الدولي، والموقف الدولي من عقوبة الإعدام يميل ويتجه نحو إلغاء هذه العقوبة. وينتج هذا الموقف في صورة معاهدات واتفاقات دولية أو إقليمية، تُهدف إلى إلغاء عقوبة الإعدام في الدول الأطراف. ويُلاحظ أن الدول التي ألغت عقوبة الإعدام في تزايد مستمر. وقد نصت المادة السادسة من العهد الدولي للحقوق السياسية والمدنية لعام 1966، على أن: **«لكل إنسان الحق الطبيعي في الحياة، ويحمي القانون هذا الحق، ولا يجوز حرمان أي فرد من حياته بشكل تعسفي»**. وبالتالي، لم تكن عقوبة الإعدام خارج اهتمامات الأمم المتحدة، بل أولت لها اهتمامًا بالغًا تجلّى في محورين أساسيين:

← **ضوابط عقوبة الإعدام.**

← **إلغاء العقوبة.**

STOP EXECUTION

## إشكالية عقوبة الإعدام في مصر

تظل مُعضلة عقوبة الإعدام وتنفيذها في مصر، سببًا لقلقٍ بالغ في الأوساط الدولية والحقوقية، وبالأخص فيما بعد الثالث من يوليو/تموز 2013، لما شكلته الحياة السياسية من ممارسات أشبه (بالفوضى) من سلطات الدولة التشريعية والتنفيذية والقضائية.

فالتشريعات الحاكمة والممارسات التنفيذية والإجراءات القضائية، بعيدة كل البعد عن الدستور أو المواثيق الدولية التي صدقت عليها مصر، في ظل غيابٍ تمام لدولة القانون، وباتت السلطة القضائية -عصب منظومة العدالة- في خطرٍ شديد، نتيجة إجراءات قضائية، اتسمت -وفقًا للمراقبين- بغيابٍ وانعدامٍ لمعايير المحاكمات العادلة.

## معايير القواعد الدولية للمحاكمات العادلة

1. الحق في الحرية.
2. حق الشخص المُحتجز في الإطلاع على المعلومات الخاصة به.
3. الحق في الاتصال بالعالم الخارجي.
4. حق المحتجز في محاكمة عادلة في مدة زمنية معقولة أو الإفراج عنه.
5. الحق في مساحة كافية وتسهيلات زمنية لإعداد الدفاع.
6. حظر الإكراه على الاعتراف.
7. الحق في المثل أمام محكمة مختصة ومستقلة ونزيهة ومشكلة وفقًا لأحكام القانون.
8. الحق في محاكمة علنية.
9. ضرورة مرور وقت كاف بين إصدار الحكم بالإعدام وتنفيذه.



# أنواع المحاكم التي تصدر أحكام الإعدام في مصر

## أولاً: دوائر الإرهاب

المادة 97 من الدستور المصري 2014، تنص على: **«ألا يُحاكم شخص إلا أمام قاضيه الطبيعي وأن المحاكم الاستثنائية محظورة»**. إلا أن وزير العدل المصري، أصدر في 23 ديسمبر/كانون الأول 2013 القرار رقم 10412، بتخصيص دوائر جنائية لنظر قضايا الإرهاب. وبتاريخ 26 ديسمبر/كانون الأول 2013، قرر رئيس محكمة استئناف القاهرة تشكيل دوائر خاصة بالقاهرة مُشكّلة من قضاة من محاكم الجنايات، سُميت (دوائر الإرهاب). وجاء هذا القرار بالمخالفة لقرار الجمعية العمومية لقضاة محكمة الاستئناف بتوزيع العمل القضائي طبقاً لقانون السلطة القضائية رقم 46 لسنة 1972.

## ثانياً: القضاء العسكري

المحاكم العسكرية في مصر<sup>1</sup> كان لها نصيباً كبيراً في إصدار أحكام بالإعدام، فهي محاكم استثنائية، مُكونة من عسكريين، للنظر والفصل في جرائم أُحيلت لها من النيابة العامة أو من النيابة العسكرية، وقد تم محاكمة مدنيين أمام القضاء العسكري، بموجب القرار بقانون رقم 136 لسنة 2014، والخاص بحماية المنشآت العامة والحيوية، وتبعية الجرائم التي تتعلق بها إلى القضاء العسكري، وذلك بالمخالفة لنص المادة 204 من الدستور المصري 2014، والتي تم تعديل نصها لكي يتم فرض مشروعية على القضاء العسكري لمحاكمة المدنيين وذلك في أبريل/نيسان 2019.

STOP EXECUTION

1 القضاء العسكري جهة قضائية مستقلة، يختص دون غيره بالفصل في كافة الجرائم المتعلقة بالقوات المسلحة وضباطها وأفرادها ومن في حكمهم، والجرائم المرتكبة من أفراد المخابرات العامة أثناء وبسبب الخدمة. ولا يجوز محاكمة مدني أمام القضاء العسكري، إلا في الجرائم التي تمثل إعتداءً مباشراً على المنشآت العسكرية أو معسكرات القوات المسلحة أو ما في حكمها، أو المناطق العسكرية أو الحدودية المقررة كذلك، أو معداتها أو مركباتها أو أسلحتها أو ذخائرها أو وثائقها أو أسرارها العسكرية أو أموالها العامة أو المصانع الحربية، أو الجرائم المتعلقة بالتجنيد، أو الجرائم التي تمثل إعتداءً مباشراً على ضباطها أو أفرادها بسبب أنشئ مصر تأدية أعمال وظائفهم. ويحدد القانون تلك الجرائم، ويبين اختصاصات القضاء العسكري الأخرى. وأعضاء القضاء العسكري مستقلون غير قابلين للعزل، وتكون لهم كافة الضمانات والحقوق والواجبات المقررة لأعضاء السلطة القضائية.

## فقدان أحكام الإعدام في مصر لضمانات المحاكمة العادلة

- لوزارة الداخلية.
- صدور أحكام إعدام على مواطنين أُكْرِهوا على الاعتراف ضد أنفسهم تحت وطأة التعذيب. **”ألا يكره على الشهادة ضد نفسه أو على الاعتراف بذنب“**<sup>2</sup>.
- صدور أحكام على أفراد تعرضوا للاعتقال التعسفي ولجريمة الإخفاء القسري والتعذيب.
- الإخلال بحق الدفاع، وصدور أحكام على أفراد حرموا من حق حضور محامٍ معهم، أثناء التحقيقات أمام النيابة العامة.
- عدم تمكين المحكوم عليهم بالإعدام من تقديم شهود نفي لكافة الاتهامات الموجهة إليهم، مع الاكتفاء بشهادة شهود الإثبات فقط، وهم غالبيتهم تابعين **للسلطة التنفيذية**.
- عدم الاستجابة لطلبات الدفاع، فيما يتعلق بالأدلة الفنية، وطلب ندب الخبراء المختصين.
- عدم تمكين الدفاع من طلب التماس بإعادة نظر القضايا المحكوم فيها على مدنيين أمام القضاء العسكري.
- عقد جلسات المحاكمة في مقرات تابعة لوزارة الداخلية.

حق في المحاكمة العادلة من حقوق الإنسان الأساسية المعترف بها في القانون الدولي لحقوق الإنسان والدستور المصري، ويتعين الالتزام بهذا الحق في جميع الأوقات، بما في ذلك أثناء حالات الطوارئ أو أثناء النزاعات المسلحة، فهو حق غير قابل للاستثناء.

**”الناس جميعًا سواء أمام القضاء، ومن حق كل فرد لدى الفصل في أية تهمة جزائية تُوجه إليه، أو في حقوقه والتزاماته في أية دعوى مدنية، أن تكون قضيته محل نظر منصف وعلني من قبل محكمة مختصة مستقلة حيادية، منشأة بحكم القانون“**<sup>1</sup>.

وقد رصدنا العديد من الانتهاكات في القضايا التي صدر فيها أحكام بالإعدام في مصر، خالفت النص سالف الذكر من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، جعلت المحاكمة غير منصفة، خاصة وأنها محكمة غير مستقلة لا تتصف بالحيادية.

- صدور أحكام الإعدام من محاكم غير مختصة **”دوائر الإرهاب الاستثنائية والمحاكم العسكرية“**، المُشكلة بالمخالفة للدستور المصري ولقانون السلطة القضائية.
- صدور الأحكام استنادًا إلى محاضر تحريات ضباط الأمن الوطني التابعين

1 المادة 14/1 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية.

2 المادة 14/3/ز من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية.

## أحكام إعدام جماعية يصدرها قضاة مصر

تسعة عشر قاضيًا في مصر، وحدهم فقط أصدروا أحكامًا جماعية بالإعدام، بلغت (1063 حكمًا)، وأشهرهم:

- في المركز الأول القاضي **”محمد ناجي شحاتة“**، الذي أصدر وحده (270 حكمًا).
- المركز الثاني القاضي **”سعيد صبري“**، حيث أصدر عدد (220 حكمًا)، وهو صاحب أكبر رقم إحالة للمفتي في تاريخ مصر، حيث أحال لمفتي الجمهورية أوراق (683 متهمًا) في القضية المعروفة إعلاميًا ”أحداث مركز العدو بمحافظة المنيا - جنوب مصر“، ثم قضى بإعدام (183 متهمًا)، بعد إحداث ضجة كبيرة في مصر والعالم.
- القاضي **”شعبان الشامسي“**، حيث أصدر (160 حكمًا).
- ويأتي في المركز الرابع القاضي **”حسن فريد“**، حيث أصدر (147 حكمًا).
- القاضي **”محمد شرين فهمي“**، حيث أصدر (46 حكمًا).



القاضي محمد ناجي شحاتة



القاضي سعيد صبري



القاضي شعبان الشامسي



القاضي حسن فريد



القاضي محمد شرين فهمي

## خريطة الإعدامات في مصر

- أحكام بالإعدام نفذت بدون محاكمة عادلة
- أحكام بالإعدام نهائية واجبة النفاذ

## جدول بالقضايا الصادر فيها أحكام نهائية باتة واجبة النفاذ

| م  | بيان القضية        | رقم القضية                                | المحافظة    | عدد المُنفذ ضده |
|----|--------------------|---|-------------|-----------------|
| 1  | أحداث بور سعيد     | 437 لسنة 2013 جنايات بور سعيد             | بور سعيد    | 10              |
| 2  | قسم شرطة مطاي      | 1824 لسنة 2013 جنايات كلي شمال المنيا     | المنيا      | 6               |
| 3  | اقتحام قسم كرداسة  | 12749 لسنة 2013 جنايات مركز كرداسة        | الجيزة      | 20              |
| 4  | مكتبة الإسكندرية   | 20091 لسنة 2013 جنايات باب شرقي           | الأسكندرية  | 2               |
| 5  | التل الكبير        | 5713 لسنة 2013 جنايات الإسماعيلية         | الإسماعيلية | 1               |
| 6  | قتل الحارس         | 16850 لسنة 2014 جنايات المنصورة           | الدقهلية    | 6               |
| 7  | فضل المولى         | 1781 لسنة 2014 جنايات شرق الأسكندرية      | الأسكندرية  | 1               |
| 8  | التخابر مع قطر     | 315 لسنة 2014 جنايات أمن الدولة العليا    | القاهرة     | 3               |
| 9  | اللواء وائل طاحون  | 288 لسنة 2015 جنايات عسكرية القاهرة       | القاهرة     | 3               |
| 10 | أجناد مصر          | 3455 لسنة 2015 جنايات كلي جنوب الجيزة     | الجيزة      | 13              |
| 11 | خلية أوسيم         | 2719 لسنة 2015 جنايات كلي شمال الجيزة     | الجيزة      | 1               |
| 12 | تفجير سفارة النيجر | 268 لسنة 2015 جنايات غرب القاهرة العسكرية | القاهرة     | 1               |
| 13 | تفجير الكنائس      | 165 لسنة 2017 جنايات عسكرية الأسكندرية    | الأسكندرية  | 17              |
|    |                    | <b>الإجمالي</b>                           |             | <b>84</b>       |

## أحكام إعدام صدرت بالمخالفة لضمانات المحاكمة العادلة، وتم تنفيذ الحكم فيها

| م  | المسمى الإعلامي       | رقم القضية                              | المحافظة    | تاريخ تنفيذ الحكم | عدد القُنُفُذ ضده |
|----|-----------------------|---|-------------|-------------------|-------------------|
| 1  | أحداث سيدي جابر       | 15663 لسنة 2013 جنايات سيدي جابر        | الإسكندرية  | 07/03/2015        | 1                 |
| 2  | عرب شركس              | 43 لسنة 2014 جنايات القاهرة العسكرية    | القليوبية   | 17/05/2015        | 6                 |
| 3  | مذبحة رفح الثانية     | 24856 لسنة 2014 جنايات أبو كبير الشرقية | شمال سيناء  | 15/12/2016        | 1                 |
| 4  | قضية عسكرية           | 411 لسنة 2013                           | شمال سيناء  | 26/12/2017        | 15                |
| 5  | إستاد كفر الشيخ       | 325 لسنة 2015 جنايات عسكرية الإسكندرية  | كفر الشيخ   | 02/01/2018        | 4                 |
| 6  | قضية عسكرية           | 93 لسنة 2011 جنايات عسكرية الإسماعيلية  | الإسماعيلية | 09/01/2018        | 3                 |
| 7  | قضية عسكرية           | 99 لسنة 2014 جنايات عسكرية              | سيناء       | 30/01/2018        | 1                 |
| 8  | قضية عسكرية           | 382 لسنة 2013                           | شمال سيناء  | 23/03/2018        | 2                 |
| 9  | عبد الرحمن الجبرتي    | 119 لسنة 2016 عسكرية السويس             | السويس      | 25/06/2018        | 1                 |
| 10 | قضية عسكرية           | جنايات عسكرية                           | سيناء       | 09/07/2018        | 3                 |
| 11 | مقتل نجل المستشار     | 17583 جنايات المنصورة لسنة 2014         | الدقهلية    | 08/02/2019        | 3                 |
| 12 | مقتل اللواء نبيل فراج | 983 لسنة 2014                           | الجيزة      | 13/02/2019        | 3                 |
| 13 | اغتيال النائب العام   | 314 لسنة 2016 حصر أمن دولة عليا         | القاهرة     | 20/2/2019         | 9                 |



## خاتمة

عقوبة الإعدام لا يجب أن يكون لها وجود أو محل من التطبيق في ظل غياب وانعدام احترام معايير وضمانات المحاكمة العادلة، خاصة في مصر حيث يفتقد القضاء المصري للحيادية والنزاهة والاستقلال «**قضاة دوائر الإرهاب - القضاء العسكري**»، وفي ظل غياب الديمقراطية وحالة الاضطراب السياسي في مصر فإنه يتعين إلغاء عقوبة الإعدام أو وقف العمل بها في جمهورية مصر العربية.

ION

## التوصيات

وإذ تستنكر المنظمات المشاركة في هذا التقرير، استمرار السلطات المصرية لهذا النهج المخالف للمواثيق الدولية ومنظومته التي تسعى لإلغاء تلك العقوبة، فإنها تؤكد على عددٍ من التوصيات، التي يستوجب العمل عليها، وهي:

- وقف تنفيذ أحكام الإعدام، وإعادة النظر في العقوبة والمحاكمة بشكلٍ يتناسب والدستور والمواثيق الدولية.
  - تصديق الحكومة المصرية، على البروتوكول الاختياري الثاني للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والخاص بإلغاء عقوبة الإعدام.
  - التزام الحكومة المصرية -**في ظل إصرارها على تلك العقوبة**- بالمادة 6 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، فيما نُص عليه في فقرتها الثانية، بأن يُحكم بهذه العقوبة حصراً على الجرائم شديدة الخطورة وفق محكمة مختصة وقاضٍ طبيعي وبإجراءات محاكمة عادلة تلتزم والمواثيق الدولية.
  - العمل على تفعيل القرار الأول للجمعية العامة للأمم المتحدة عام 2007، والذي يدعو إلى فرض وقف اختياري لتنفيذ عقوبة الإعدام، وفتح نقاش مجتمعي واسع -**رسمي وشعبي**- حول عقوبة الإعدام وجدواها، والنظر في استبدالها بعقوباتٍ
- أخرى، والعمل على إصلاح المنظومة التشريعية والقضائية، نحو حماية الحق في الحياة.
  - إعادة النظر في توصيات خبراء الأمم المتحدة واللجنة الإفريقية بخصوص أحكام الإعدام في مصر.
  - تشكيل لجنة تقصي حقائق للوقوف على أوضاع حقوق الإنسان في مصر، والتحقيق في جرائم القتل خارج نطاق القانون، أو الإجراءات القضائية التي تفضي لصدور أحكام إعدام وفق إجراءات موجزة أو تعسفية، ومحاسبة المسؤولين عن هذه الجرائم ومنع إفلاتهم من العقاب.
  - تحرك المقرر الخاص المعني بالقتل خارج نطاق القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفاً، وكذا المقرر الخاص باستقلال السلطة القضائية، بمجلس حقوق الإنسان بالأمم المتحدة لوقف تنفيذ جميع أحكام الإعدام في مصر.

## إفدي الدولية (AFD International)

بروكسل

☞ <http://www.afdinternational.org>

منظمة غير هادفة للربح، مقرها الرئيس: بروكسل/بلجيكا، وقد تأسست في عام 2006، مهمتها الدفاع عن حقوق الإنسان وتعزيزها في جميع أنحاء العالم.

---



## الشهاب لحقوق الإنسان (SHR)

لندن

☞ <https://www.elshehab.ngo>

مركز ومنظمة حقوقية تطوعية لدعم الحرية والديمقراطية وإرادة الشعوب ومناهضة الظلم والتمييز بكافة صوره، ويعمل من أجل عالم يتمتع فيه الإنسان بحياة كريمة، تأسس بمصر عام 2006 وحصل على موافقة السلطات البريطانية للعمل كمنظمة حقوقية تحت رقم 11567508.

---



## عدالة لحقوق الإنسان (JHR)

إسطنبول

☞ <https://www.jhrngo.net>

مؤسسة حقوقية مستقلة لدعم العدالة وحماية حقوق الإنسان، تعمل وفق قواعد وآليات ونظم عمل المنظمات الدولية، وتمتلك شراكة مُعتبرة مع المنظمات المعنية. وتهدف المؤسسة، إلى حماية حقوق الإنسان وتعزيزها، طبقاً للمعايير الدولية التي أقرتها الأمم المتحدة والعواثيق والعهود الدولية المعنية، ودعم المظلومين والدفاع عنهم.

---



## السلام الدولية لحماية حقوق الإنسان (SPH)

لندن

<https://sphngo.org>

منظمة حقوقية دولية مُستقلة غير حكومية (NGOs)، لا تهدف للربح. مقرها الرئيسي: لندن/المملكة المتحدة، وتُمارس أنشطتها بالتشبيك مع كافة شركائها؛ وتعمل على رصد وتوثيق كافة انتهاكات وجرائم حقوق الإنسان، وفق الوسائل السلمية والقانونية والحقوقية، بغض النظر عن هوية ضحايا الانتهاكات، والدفاع عن حقوقهم (السياسية والمدنية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية).




SALAM International Organization  
For The Protection Of Human Rights  
منظمة السلام الدولية لحماية حقوق الإنسان

## الائتلاف الأوربي لحقوق الإنسان (AED)

باريس

منظمة مستقلة غير ربحية، مقرها باريس تُركز على الدفاع عن حقوق الإنسان وحمايتها لجميع الأفراد، دون تمييز على أساس العرق أو الدين أو الأصل أو الرأي السياسي أو اللون أو الجنس.



## هيومن رايتس مونيتور (HRM)

لندن


<http://www.humanrights-monitor.org>

منظمة مستقلة غير ربحية، تُركز على الدفاع عن حقوق الإنسان وحمايتها لجميع الأفراد، دون تمييز على أساس العرق أو الدين أو الأصل أو الرأي السياسي أو اللون أو الجنس. وتعمل على زيادة الوعي العام بانتهاكات حقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم، وتشجع الأفراد على المساهمة في الدفاع عن حقوقهم وحقوق الآخرين.



HRM  
HUMANRIGHTSMONITOR

أوقفوا  
الإعدام



STOP EXECUTION